

## سنن الدارمي

1053 - أخبرنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ٧ أن اليهود كانوا

إذا حاضت المرأة فيهم لم يواكلوها ولم يشاربوها وأخرجوها من البيت ولم تكن معهم في البيوت فسئل النبي A عن ذلك فأ نزل ا ١ تعالى { ويسألونك عن المحيض قل هو أذى } فأمرهم رسول ا ١ ان يواكلوهن وان يشاربوهن وان يكن معهم في البيوت وان يفعلوا كل شيء ما خلا النكاح فقالت اليهود ما يريد هذا ان يدع شيئاً من أمرنا الا خالفنا فيه فجاء عباد بن بشر وأسيد بن حضير إلى رسول ا ١ فأخبراه بذلك وقالوا يا رسول ا ١ أفلا ننكحهن في المحيض فتمعر وجه رسول ا ١ تمعرا شديدا حتى طننا انه وجد عليهما فقاما فخرجا فاستقبلتهما هدية لبن فبعث رسول ا ١ في آثارهما فردهما فساقيهما فعلمنا انه لم يغضب عليهما K إسناده صحيح